أضواء على حجية الرسائل في الإثبات في مواقع التواصل الاجتماعي

إعداد
د . علي السيد حسين أبو دياب
أستاذ القانون الخاص المساعد
كلية العلوم والدراسات الإنسانية بالغاط
٢٠١٧م

موجز عن البحث

يدور موضوع البحث حول إلقاء الضوء على إشكالية حجية الرسائل في الإثبات في مواقع التواصل الاجتماعي، وهي إشكالية قانونية تسعى الأنظمة القانونية المختلفة إلى رصدها ومعالجتها في الوقت الراهن، وتناول المبحث الأول تعريف الإثبات وأهميته، والمبحث الثاني التعريف بالمستخدم والتزاماته في شبكات التواصل الاجتماعي، والطبيعة القانونية لهذه المواقع، واتضح لنا أن المعالجة التشريعية والاتجاهات القضائية الحديثة استقرت على أن مواقع التواصل الاجتماعي أحد مقدمي خدمات الانترنت، وأنهم من متعهدي الإيواء، لأنها تتيح لموردي المحتوى نشره على الموقع دون أن تتدخل في توريده أو تعلم مشروعيته من عدمها لحظة بث المستخدم لهذا المحتوى.

وتناول المبحث الثالث حجية الرسائل في الإثبات في مواقع التواصل الاجتماعي، ومدى جواز الاستناد إلى ما ينشر على هذه المواقع كدليل إثبات، وهو ما كان محلا لاجتهادات قضائية، خلصت إلى تطبيق مبدأ سرية المراسلات بما ينسجم مع طبيعة هذه المواقع، حيث أكد القضاء الفرنسي على أن العبرة في التمييز بين الطابع الخاص أو الطابع العام لصفحة

(فيس بوك) هو الاعتداد بإعدادات الخصوصية التي يختارها المستخدم لصفحته، وبالتالي الطابع الخاص لهذه الصفحة ينتفي، ومن ثم تتوافر العلانية، متى كانت إعدادات الخصوصية للصفحة تتيح لأي شخص دخولها. وعندئذ لا يكون هناك محل للقول بانتهاك سرية المراسلات التي توضع على حائط صفحة هذا الموقع.

وكان من توصيات البحث، العمل على وضع تشريع متكامل للإثبات في مواقع التواصل الاجتماعي في الدول العربية، خصوصا أن نصوص فوانين الإثبات التقليدية أصبحت غير قادرة على إثبات هذه النوعية من الجرائم المستحدثة في مواقع التواصل الاجتماعي، وضرورة تأهيل رجال الضبط على كيفية استخدام الوسائل الفنية المناسبة في الإثبات القضائي.

Spot lights on the proof of messages in the social media.

Abstract

The research is about spot lights on the messages proof in the social media

And they are lawful problem which is searched to identify it and solute by different legal organizations in the current time. the first part will discuss the proof and its importance, the second part is identify with user and its obligations on the social media and the legal nature for these websites .we discovered that the legal treatment and directions fond that the social websites is internet service and obligator of putting because they allow for user to spread what want without interference or knowledge of its legality during the share of user.

The third par will discuss the messages proof on social media to be a tool of assurance. And the possibility of using what spread as a proof .it was impossible for legal tries because of the nature of these social websites .T he French legislation assure that The use is about the differentiation between the public and privacy of page. It is the care of the setting of this page, so if the private mood of the page concealed ,it will become public so any one can see it, which will be no field to attack the privacy or chats on the walls .One of the research recommendation works on complete legislation to proof in all Arab countries

To prevent the traditional proof which hasn't the ability to proof these types of crimes .and qualifies the men of law on using technical meant in lawful assurance.

المقدمة

أحدثت التطورات التكنولوجية الحديثة في العصر الحديث ثورة حقيقية في عالم الاتصال، ولعل أحد أبرز أوجه تكنولوجيا الاتصالات الجديدة يتمثل في مواقع التواصل الاجتماعي، التي أصبحت تحتل مساحة زمنية كبيرة في الحياة اليومية للغالبية العظمى ممن يتعاملون مع الإنترنت.

وتتعدد صور مواقع التواصل الاجتماعي من حيث نطاقها أو الغرض منها أو مدى استهدافها الربح. فمن حيث الهدف منها مواقع تهدف إلى إنشاء علاقات اجتماعية بين أعضائها كما هو الحال بالنسبة لموقعي (توتير twitter) و(Myspace) ومواقع آخري تهدف إلى انشاء علاقات مهنية، كما هو الحال بالنسبة ل موقعي LinkedInوvideo على أنه يمكن القول إن موقع (فيس بوكFacebook)الأكثر تنوعا في خدماته الذي يتيح العديد من التطبيقات التي تظهر على صفحة الملف الشخصي للمستخدم، إذ يتجاوز عدد مستخدميه المليار شخص (١).

ويصعب وضع تعريف جامع لكل مواقع التواصل الاجتماعي لتعدد صورها، ويمكن تعريفها بوجه عام، بأنها: (الخدمات عبر الإنترنت التي تهدف إلى إنشاء وربط مجموعات من

١- كان أول ظهور لهذه الشبكات في منتصف التسعينات من القرن الماضي، والسبب في وصف هذه الشبكات بالاجتماعية أنها تتيح التواصل بشكل مباشر مع مشاهير السياسية والآداب والفنون والرياضة ومع الأقارب والأصدقاء القدامى والجدد ومع زملاء الدراسة أو العمل، ومن ثم تقوي الروابط بين أعضاء هذه الشبكات في فضاء الإنترنت وتتيح لهم تبادل الرأي ووجهات النظر حول موضوعات شتى، ويعد موقع الفيس بوك(Facebook) الأوسع انتشارا على مستوى العالم، إذ يتجاوز عدد مستخدميه المليار شخص. انظر: محمد سامي عبد الصادق: شبكات التواصل الاجتماعي ومخاطر انتهاك الحق في الخصوصية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٦م، ص٦

الأشخاص يتشاركون أنشطة أو مصالح مشتركة بينهم، أو لديهم الرغبة في التعرف ميول وأنشطة أشخاص آخرين، وتتيح لهم العديد من الميزات التي تساعدهم على التفاعل فيما بينهم)(١).

ومن أهم ما تتميز به مواقع التواصل الاجتماعي أن المستخدم لها هو من يتحكم فيما يوضع من محتوى عليها، فينشر ما يشاء من آراء، ويعدل منها ما يشاء، ويعلق على ما ينشره غيره من مستخدمي هذه المواقع، بل ويستطيع أن ينسخ هذا المحتوى وتلك التعليقات لمجرد أنه عضو من بين أعضاء أحد هذا المواقع.وأصبح تأثير هذه الشبكات واضحا على مجريات الأحداث الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في شتى أنحاء العالم.

ولكن يقابل النجاح الذي حققته شبكات التواصل الاجتماعي مخاطر كثيرة تتصل بانتهاك خصوصية المستخدمين لهذه الشبكات، وإساءة استعمال الحق في التعبير والتشهير بالغير، وأصبحت هذه المواقع مجالا خصبا للدعاوي القضائية بشأن مدي مشروعية الدليل المستمد من الكتابة أو النشر على هذه المواقع.

أهمية موضوع البحث:

يدور موضوع البحث حول إشكالية الإثبات في مواقع التواصل الاجتماعي، وهي إشكالية قانونية تسعى الدول الأوربية والعديد من دول العالم إلى رصدها ومعالجتها في الوقت الراهن.

ويزيد من صعوبة الإشكالية القانونية أنه لا يوجد من الناحية الفعلية ما يحول دون قيام

١- أشرف جابر سيد: الجوانب القانونية لمواقع التواصل الاجتماعي، ومشكلات الخصوصية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٣ م، ص١٣.

المستخدم لشبكات التواصل الاجتماعي بإدراج بياناته الشخصية (كالاسم، والسن، والجنس، والبريد الإلكتروني .....إلخ) بشكل غير دقيق أو مخالف للواقع، كأن يدرج اسما مستعارا بدلا من إدراج اسمه الحقيقي، أو يحدد عمرا أو تاريخ ميلاد وهميا يختلف تماما عن عمره أو تاريخ مولده الفعلي.

ولا شك أن قوانين الإثبات بنصوصها التقليدية في الدول العربية لم تعد تكفي لمواجهة هذه الأنماط الإجرامية الجديدة، وتحرص العديد من دول العالم على التدخل التشريعي، والاعتماد على القضاء وممارسة دوره الخلاق في ابتداع الحلول القانونية المناسبة لإشكالية الإثبات عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ولا شك في أهمية إلقاء الضوء على ما هو متبع في البلدان الغربية بشأن هذه الإشكالية.

حدود البحث:

تقتصر الدراسة على الجوانب القانونية في الإثبات عبر مواقع التواصل الاجتماعي ولا تشمل الجوانب التقنية وهي محور اهتمام الباحثين في علوم البرمجيات وأمن المعلومات، وتتعدد صور مواقع التواصل الاجتماعي وتتباين أيضا المشكلات فيما بينها. على أنه يمكن القول إن موقع (فيس بوكFacebook) باعتباره الأكثر تنوعا في خدماته والأوسع في نطاق أعضائه يبقى هو الموقع العام الأكثر أهمية. ولذلك فإن ما يثور بشأنه من مشكلات قانونية بشأن الإثبات ينطبق على غيره من مواقع التواصل الاجتماعي الأخرى.

أسئلة البحث:

التساؤل المطروح للبحث عن مدى جواز اعتبار الكتابة والنشر على مواقع التواصل الاجتماعي دليل إثبات أمام الجهات القضائية ومدى انطباق مبدأ سرية المراسلات على ما ينشره مستخدم موقع التواصل الاجتماعي على صفحته الشخصية، وما مدى جواز الاستناد إليه كدليل إثبات سواء لمصلحة المرسل إلية أو ضده، أو لمصلحة الغير؟

خطة البحث:

مقدمة:

المبحث الأول: تعريف الإثبات وأهميته.

المطلب الأول: التعريف بالإثبات.

المطلب الثاني: أهمية الإثبات.

المبحث الثاني: الطبيعة القانونية لمواقع التواصل الاجتماعي

المطلب الأول: التعريف بالمستخدم والتزاماته عبر مواقع التواصل الاجتماعي

المطلب الثاني: الطبيعة القانونية لمواقع التواصل الاجتماعي

المبحث الثالث: حجية الرسائل في الإثبات في مواقع التواصل الاجتماعي

المطلب الأول: الحجية القانونية للرسائل في الإثبات في القانون المدني

المطلب الثاني: حجية الرسائل في الإثبات في مواقع التواصل الاجتماعي

المطلب الثالث: صعوبات استخلاص أدلة الإثبات في الجرائم عبر مواقع التواصل الاجتماعي

خاتمة وأهم نتائج البحث:

المراجع:

المبحث الأول
تعريف الإثبات وأهميته

تمهيد وتقسيم:

سوف يكون الحديث في هذا المبحث من خلال مطلبين اثنين: نخصص الأول لتعريف الإثبات في اللغة وفي الفقه الإسلامي والنظام السعودي، والمطلب الثاني لأهمية الإثبات.

المطلب الأول
التعريف بالإثبات

أولا : الإثبات لغة :

جاء في معاجم اللغة في مادة ثبت ثباتا وثبوتا: استقر. والإثبات بهمزة القطع مصدر من الفعل أثبت، فنقول أثبت حجته بمعنى أقامها وأوضحها(١)، ويقال ثبت الشيء ثباتا وثبوتا. ومن ذلك قوله تعالى:(وكلا نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك).(٢)

ثانيا : الإثبات في الفقه الإسلامي والنظام السعودي:

لم يفرد الفقه الإسلامي للإثبات نظرية عامة، وقد حصرها البعض في الشهادة والإقرار واليمين والنكول، وأطلقها البعض الآخر حيث أوضح أن البينة هي كل ما أبان الحق وأظهره (٣) .

وقد عرف بعض فقهاء الفقه الإسلامي الإثبات بأنه (إقامة الدليل على ثبوت ما

---

١ – ابن منظور: لسان العرب، جـ١، طبعة بيروت، ١٣٧٥ ه، ص ٤٦٨، انظر المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، جـ١، ط٣، باب الثاء مادة ثبت، ص ٩٧.

٢ – قرآن كريم، سورة هود، الآية رقم ١٢٠

٣– أيمن فاروق عبد المعبود محمد: الإثبات الجنائي في القانون المقارن والفقه الإسلامي وتطبيقاته في النظام السعودي، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٤٣٣ ه، ص٣١.

يدعيه)(١).

وعرفه البعض الآخر بأنه (إقامة الدليل أمام القضاء بالطرق التي حددها الفقه الإسلامي على حق أو على واقعة تترتب عليها الآثار) (٢).

والدليل يراد به عرفا كل ما يثبت أمرا يكون منكورا، واصطلاحا هو البرهان الذي يقدمه المدعي بالأوضاع المقررة، ليقنع القاضي بصحة دعواه، وهو من ألزم اللوازم، إذ لا يتصور أن يحكم القاضي له إلا عند إقناعه بأنه على حق، فكان الدليل ركن من أركان الحكم (٣).

والمملكة العربية السعودية تأخذ في جميع أنظمتها بما هو مقرر في الفقه الإسلامي من أحكام. ولم ينص المنظم السعودي على نظام مستقل للإثبات، وإنما جاءت النصوص الخاصة بالإثبات في نظام المرافعات الشرعية، وذلك في الباب التاسع في المواد من (٩٧:١٥٧). وفي نظام الإجراءات الجنائية حيث أورد المنظم بيانا بأدلة الإثبات من اعتراف (المادة ١٦٢) وشهادة المواد(١٦٥:١٧٠) وخبرة (مادة ١٧٢) وكتابة (المادة ١٧٣) وقد نصت المادة السادسة من وثيقة مسقط للنظام (القانون) الموحد للإثبات بدول مجلس التعاون العربي لدول الخليج العربية على أنه (إذا لم يجد القاضي نصا في هذا النظام (القانون) الموحد للإثبات –حكم بمقتضى القواعد العامة في الشريعة الإسلامية).

١- محمود محمد هاشم: القضاء ونظم الإثبات في الفقه الإسلامي والأنظمة الوضعية، النشر العلمي والمطابع جامعة الملك سعود، بدون تاريخ طبع، ص١٢١ وما بعدها.

٢- محمد أبو زهرة: موسوعة الفقه الإسلامي، القاهرة، جمعية الدراسات الإسلامية، مطبعة مخيمر، القاهرة، جـ٢، ص١٢٦.

٣- نظر المادة (١) من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٢١) وتاريخ ٢٠/ ٥/ ١٤٢١ ه، وانظر وثيقة مسقط للنظام (القانون) الموحد للإثبات الصادر عن الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ١٤٢٣ ه/ ٢٠٠٢ م، ص١٠.

ويمكن القول إن المنظم السعودي حذا حذو التشريعات المقارنة حيث لم يورد تعريف الإثبات بصفة عامة، لذلك تعددت تعريفات الإثبات ولكنها تدور حول معنى واحد هو إقامة الدليل أمام القضاء بالطرق المحددة نظاما على وجود واقعة متنازع عليها.

المطلب الثاني
أهمية الإثبات

تعد نظرية الإثبات من الموضوعات بالغة الأهمية، حيث يتطلب السلم الاجتماعي وأمن المواطنين، أن يكون إثبات كل المزاعم أو المطالب أو الاتهامات المختلفة محاطا بضمانات، وخاضعا لشروط معينة، واهتم الفقه الإسلامي بالإثبات، وذلك لصيانة الحقوق والمحافظة على الدماء من أن تسفك والأموال من أن تنهب، وتتضح أهمية الإثبات بأسمى معانيه في قوله تعالى (يا أيها الذين أمنوا إذا تداينتم بدين فاكتبوه)(١).

وقد بين لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الدعاوى المجردة من دليل يثبتها لا تكون مقبولة، قال صلى الله عليه وسلم فيما رواه عنه عبد الله بن عباس: (لو يعطى الناس بدعواهم لادعى أناس دماء رجال وأموالهم، ولكن اليمين على المدعي عليه)(٢).

وهذا الحديث قاعدة كبيرة من قواعد الشرع، ففيه أنه لا يقبل قول الإنسان فيما يدعيه بمجرد دعواه بل يحتاج إلى بينه أو تصديق المدعى عليه، فإن طلب يمين المدعى عليه فله ذلك. وقد بين الرسول صلى الله عليه وسلم الحكمة في كونه لا يعطى المدعى بمجرد دعواه لأنه لو كان يعطى بمجردها لادعى قوم دماء قوم وأموالهم، ولا يمكن للمدعى عليه أن يصون دمه وماله، وأما المدعي فيمكنه صيانتها بالبينة.

---

١ – قرآن كريم، سورة البقرة، الآية رقم (٢٨٢).

٢– انظر صحيح مسلم، للإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج، دار المعرفة بشرح النووي، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٣٩٢ ه، ط٢، جـ١٢، صـ٢ وما بعدها.

وتظهر أهمية الإثبات في القضاء، إذا ما نازع شخص غيره في حق له، فيذهب إلى القضاء طالبا حماية هذا الحق. كما يتعين عليه أن يقيم الدليل على صحة الواقعة القانونية أو المادية المنشئة للحق. فإن استطاع صاحب الحق إثباته قضي له به وإلا ضاعت عليه ميزة هذا الحق(١).والدليل القانوني هو حياة الحق. فالحق بدون دليل هو والعدم سواء إذ الدليل وحده هو الذي يظهر الحق ويجعل صاحبه يجني ثماره.

١- محمد السعيد رشدي: حجية وسائل الاتصال الحديثة في الإثبات، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٣ م، ص٨.

المبحث الثاني
الطبيعة القانونية لمواقع التواصل الاجتماعي

تمهيد وتقسيم:

لا خلاف بين فقهاء القانون على اعتبار مواقع التواصل الاجتماعي أحد مقدمي خدمات الإنترنت، ولكن الخلاف بينهم حول الطبيعة القانونية لهذه المواقع بين كونها متعهد إيواء، أو ناشرا في ضوء حقيقة الدور الفني الذي تقوم به هذه المواقع، وتقتضي الدراسة أن نتعرف أولا على المستخدم لشبكات التواصل الاجتماعي والتزاماته، في المطلب الأول، والطبيعية القانونية لمواقع التواصل الاجتماعي في المطلب الثاني.

المطلب الأول
التعريف بالمستخدم والتزاماته عبر شبكات التواصل الاجتماعي

تكتسب شبكات التواصل الاجتماعي شهرتها وتتزايد قيمتها مع زيادة أعداد مستخدميها، فالمستخدم هو المحرك الرئيسي لشبكات التواصل الاجتماعي، ولا مجال لاستخدام شبكات التواصل الاجتماعي إلا عن طريق الإنترنت، وعرفه الفقه (١).بأنه: (الشخص الذي يلتحق بشبكة الشبكات ويسبح في فضاء الإنترنت من وقت للآخر بقصد الحصول على المعلومات أو بهدف بثها) وهو من خلال هذا التعريف يجمع بين صفتي المستهلك والمورد للمحتوي المعلوماتي ، لأنه يكون مستهلكـًا حين يحصل علي المعلومات ، بينما يكون مورداً

١- يتم وضع المساحات الإعلانية على صفحات مواقع التواصل الاجتماعي بشكل انتقائي محسوب بعد معالجة بيانات المستخدمين ورصد أنشطتهم وميولهم وتوجهاتهم، إذ يحرص مقدم خدمة التواصل الاجتماعي على جمع البيانات وتحليلها وتصنيفها، بحيث يجمع بين المستخدمين الذين يشتركون في ذات الاهتمامات والصفات، وبالتالي يتعاقد مع الشركات المعلنة على توجه إعلانات مستهدفة حتى يظهر الإعلان فقط لمن لديهم اهتمام بالمنتج أو الخدمة المعلن عنها ولا يظهر للمستخدم الذي لا يحقق الاستهداف المطلوب. انظر: محمد حسين منصور: المسئولية الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٣م، ص٢٣٦

للمحتوي المعلوماتي حين يعبر عن رأيه الشخصي من خلال المدونات أو يتيح للجمهور بعض إبداعاته الأدبية أو الفنية عبر صفحته الخاصة علي الشبكة ، ليصبح هو المؤلف والناشر في ذات الوقت ، بينما ينظر إلي مقدم خدمة التواصل في هذه الحالة علي أنه متعهد الإيواء طالما أن دوره يقتصر علي استضافة الصفحة الخاصة بالمستخدم وتخزين محتواها علي خادمه المركزي ،مع تمكين الجمهور أو الأشخاص الذين يحددهم المستخدم بحسب الأحوال من الاطلاع عليها في أي وقت .

ويشترط في المستخدم لشبكات التواصل الاجتماعي أن يكون شخصاً طبيعياً لا يقل عمره عن عدد سنوات معينة يحددها مقدم خدمة التواصل، كما ينبغي ألا يكون محكوماً في جريمة من جرائم الاعتداء الجنسي أو غيرها من الجرائم المخلة بالشرف ما لم يكن رد إليه اعتباره. وذلك عملاً بشروط عضوية شبكة التواصل التي تختلف بطبيعة الحال من موقع إلى آخر(١).

كذلك يشترط لاكتساب صفة المستخدم أن يقر من يرغب في الانضمام إلى عضوية شبكة التواصل باطلاعه على سياسة استخدام البيانات الشخصية،ويعلن موافقته على كل ما ورد بها من بنود وذلك عقب قيامة بتسجيل بياناته الشخصية الإلزامية التي يحددها مقدم الخدمة ويحتفظ بها لأغراض المعالجة التجارية.

والبيانات الإلزامية التي ينبغي ان تظهر للعامة ولا يقبل تسجيل المستخدم إلا بتدوينها هي الاسم والسن والجنس والبريد الإلكتروني وهنا نؤكد انه لا يوجد من الناحية الفعلية ما يحول دون قيام المستخدم بإدراج بيانات عمراً أو تاريخ ميلاد وهمياً مخالفاً لعمره أو تاريخ مولده

١- محمد سامي عبد الصادق: شبكات التواصل الاجتماعي ومخاطر انتهاك الحق في الخصوصية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٦م، ص٧٣، وما بعدها.

الفعلي.

ولا شك في أن عدم صحة البيانات الشخصية المدرجة يعيق تحديد هوية المستخدم، وهي إشكالية كبيرة تواجه رجال القانون في الإثبات.

وليس من اليسير في الوقت الراهن – نظرا لطبيعة مواقع التواصل الاجتماعي -إيجاد الحل المناسب لهذه الإشكالية، وإن كان لا ينفي التطورات التقنية في هذا الخصوص، والتي تعتمد على المعرف الرقمي لجهاز الحاسب الآلي(١٤) -أو عنوان بروتوكول الإنترنت الخاص بجهاز الحاسب الآلي كما يطلق عليه أحيانا -الذي يمكن عن طريقه التعرف على هوية مستخدم الجهاز، ومن ثم تحديد هوية مستخدم شبكة التواصل.

وعلى ضوء ما سبق، من الممكن أن يكون من بين المستخدمين لشبكات التواصل الاجتماعي من هم دون المرحلة العمرية التي تحددها هذه الشبكات، وذلك بالمخالفة لشروط العضوية،وفي هذه الحالة فإن مسئولية المستخدم عن أفعاله الضارة ستقع وفقا للقواعد العامة، على عاتق من يتولى رقابته، سواء أكان متولي الرقابةهو الولي أو الوصي أم المعلم داخل معمل الحاسب الآلي بالمدرسة أم مشرف الحرفة التي يتدرب عليها.

ويلاحظ حرص شبكات التواصل الاجتماعي على أن تدرج ضمن شروط العضوية المعلن عنها ما يعطيها الحق في إزالة الحساب الشخصي للمستخدم الذي يدلي ببيانات غير صحيحه أو يبث محتوى معلوماتي غير مشروع، وذلك متى تلقت شكوى بهذا الخصوص وتثبتت من صحتها أو متى اكتشفت ذلك من تلقاء نفسها عند معالجة البيانات مع إعطاء المستخدم الحق في استئناف القرار الصادر بإزالة الحساب أو المحتوى غير المشروع، إذا كانت الإزالة قد تمت اعتمادا على تحليل خاطئ من جانب مقدم الخدمة(١).

١ – يلتزم مستخدمو شبكات التواصل الاجتماعي بعدة من الالتزامات التي تفرضها الاتفاقات المبرمة بينهم وبين

والمستخدم بوصفه المورد للمحتوى المعلوماتي يكون هو المسئول الذي توجه إليه أصابع الاتهام ودعاوي المسئولية عن الأضرار التي يسببها هذا المحتوى الذي تم بثه عبر مواقع التواصل.

المطلب الثاني
الطبيعة القانونية لمواقع التواصل الاجتماعي

تتيح مواقع التواصل الاجتماعي خدمة التواصل بين مستخدميها، وتمكنهم من بث ما يشاءون من محتوى إلكتروني، وقد تكون المراسلات التي تتم من خلال مواقع التواصل الاجتماعي ذات طابع عام، توجه إلى جمهور غير معين من الأشخاص، سواء كان للكافة أو لفئة عامة منهم، أي لأفراد غير معينين، دون النظر إلى اعتبار شخصي، أو ذات طابع خاص وهي التي توجه إلى شخص معين.

ويعرف الفقه مقدم خدمة التواصل الاجتماعي عبر الإنترنت بأنه شخص طبيعي أو اعتباري يمتلك موقعا إلكترونيا عبر الشبكة يتولى إدارته وتنظيمه، ويسمح لمستخدمي هذا الموقع – بعد إدراج بياناتهم الشخصية – بالتواصل المباشر مع غيرهم من المستخدمين الذين تجمعهم علاقات اجتماعية أو اهتمامات مشتركة، بحيث يوفر لهم تبادل الرأي ووجهات النظر حول موضوعات مختلفة، فضلا عن تبادل الملفات والصور والأصوات ومقاطع الفيديو، مع تحديد أماكن وجودهم من خلال الخرائط الجغرافية. وفي نظير ذلك

مقدمي الخدمات التواصل أو التي توجبها تشريعات الدول التي يتم البث من خلالها، احترام خصوصية المستخدمين، وعدم إنشاء أكثر من حساب شخصي واحد على الموقع الإلكتروني للتواصل، وعدم استخدام شبكة التواصل لأي عمل مضلل أو ضار أو تمييزي، والامتناع عن القيام بأي عمل قد يعطل أو يسئ للشبكة وغيرها من الالتزامات راجع الدكتور/ محمد سامي عبد الصادق، المرجع السابق، ص٧٧ وما بعدها، محمد حسين منصور: المرجع السابق، ص٢٣٨.

يكون له الحق في معالجة وتحليل بيانات المستخدمين لأغراض تجارية (١).

ولا خلاف بين فقهاء القانون على اعتبار مواقع التواصل الاجتماعي أحد مقدمي خدمات الإنترنت، ولكن الخلاف بينهم حول الطبيعة القانونية لهذه المواقع بين كونها متعهد إيواء أو ناشرا في ضوء حقيقة الدور الفني الذي تقوم به هذه المواقع.

الاتجاه الأول: اعتبار مواقع التواصل الاجتماعي متعهد إيواء:

يقصد بمتعهد الإيواء هو (كل شخص طبيعي أو معنوي يضع، ولو بدون مقابل، تحت تصرف الجمهور عبر الإنترنت، تخزين النصوص والصور والرسائل أيا كانت طبيعتها، والتي تزود بواسطة المستفيد من هذه الخدمات)(٢).

واستند هذا الاتجاه إلى أن مواقع التواصل الاجتماعي تتيح لموردي المحتوى نشره على الموقع دون أن تتدخل في توريده أو أن تعلم مشروعيته من عدمها لحظة بث المستخدم لهذا المحتوى، وبالتالي فمن المتعذر على هذه المواقع أن تفرض رقابة سابقة على المضمون الإلكتروني قبل نشره عليها.

وبناء على ذلك فمتعهد الإيواء يتمتع بنظام خاص للمسئولية هو المسئولية المحدودة، حيث لا يسأل عن عدم مشروعية المحتوى الإلكتروني إلا في حالتين هما: العلم بالطابع الغير

---

1 -Cotton Delo: "Facebook Files for IPO; Reveals $1 Billion in 2011 profit" Ad Age Digital, February 01, 2012, p. 7.

٢- عرف القانون الفرنسي الصادر في شأن الثقة في الاقتصاد الرقمي متعهد الإيواء بأنه الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يؤمن، ولو بالمجان، تخزين الإشارات والنصوص والصور والصوت أو الرسائل بمختلف أنواعها والتي تقدم للمستفيدين من هذه الخدمة، وأكد على عدم مسئولية متعهد الإيواء مدنيا أو جنائيا عن المحتوى الذي ينشره المستفيد، وللمزيد راجع:أشرف جابر سيد: مسئولية مقدمي خدمات الانترنت عن المضمون الالكتروني غير المشروع. دراسة خاصة في مسئولية متعهدي الإيواء، دار النهضة العربية ٢٠١٠.

مشروع لهذا المحتوى، وعدم التدخل فور العلم بعدم المشروعية لإزالة المحتوى غير المشروع أو منع الوصول إليه، ويسأل مستخدمو مواقع التواصل الاجتماعي مدنيا وجنائيا عما يقومون بنشره من مضمون غير مشروع على صفحاتهم الشخصية(١).

وقد أكدت محكمة باريس الابتدائية في فرنسا تبني هذا الاتجاه في الدعوى المعروفة بدعوى الأسقف ضد موقع (فيس بوك).

وكان الأسقف (Soissons) قد أقام دعوى ضد موقع (فيس بوك) بسبب نشر الموقع صوره له، دون إذنه، يظهر فيها "مجموعة عمل من العراة تتبعه داخل الكنيسة" متبوعة بتعليقات من مستخدمي المواقع تتضمن سبا له. وقد أصدرت محكمة باريس الابتدائية في ١٣ أبريل ٢٠١٠ أمرا وقتيا بإلزام الموقع بغرامة وبإزالة الصورة، معتبرة أن هذه التعليقات تتضمن سبا للمدعي وإخلالا بحقه في الصورة. وقد استند هذا الحكم إلي المادة ٦/ ٤ من قانون الثقة في الاقتصاد الرقمي (LCEN) التي تلزم كل من يتيح للجمهور على موقع إلكتروني مضمونا أو نشاطا غير مشروع أن يقوم بإزالة هذا المضمون.

وبناء على هذا فقد انتهي الحكم إلى أن موقع (فيس بوك) وإن لم يكن هو مورد المضمون الإلكتروني المنشور، إلا أنه يقوم بخدمة تتيح وصول الجمهور إلى هذا المضمون ومن ثم تتعين علية إزالته متى تم إخطاره بعدم مشروعيته (٢).

الاتجاه الثاني: اعتبار مواقع التواصل الاجتماعي ناشرا :

ويقصد بالناشر من يحدد المضمون الإلكتروني ويتجه للجمهور، ويراد بالمضمون الإلكتروني أحد المعنيين: الأول هو المؤلف بمعنى الناشر، وقد يكون هو من أنشأ موقعا

1- http://twitter.com/tos- , http://www.facebook.com/legal/terms

2– TGI Paris 10 Avril 2009; CA Paris 6 mai 2009 TGI Paris 14 November 2008 ; TGI Mulhouse 17 mars 20

خاصا به يزوده بما شاء من مضمون إلكتروني والثاني مدير موقع الويب (le webmaster) الذي يقوم بتصميم الموقع تصميما فنيا، بحيث ينقل المعلومات التي تلقاها من مؤلف المضمون من القالب التقليدي لها إلى سجلات إلكترونية(١).

ويستند هذا الاتجاه على فكرة الاستغلال التجاري للموقع، بمعنى استغلال الموقع لمساحات إعلانية يجعل منه ناشرا للمحتوى الإلكتروني ومن ثم مسئولا عن عدم مشروعية هذا المحتوى.

ويؤيد هذا الاتجاه محكمة النقض الفرنسية في الحكم الصادر في ١٤ يناير ٢٠١٠م، الذي صدر في الدعوى التي أقيمت ضد موقع (Tiscali).(٢)، وهو موقع يستضيف صفحات شخصية لمستخدمي الإنترنت، حيث قام بعض المستخدمين بنشر رسوم على الموقع دون إذن أصحاب الحق عليها، حيث رفعت الدعوى على الموقع باعتباره ناشرا، فتمسك الأخير باعتباره مجرد متعهد إيواء، وبالتالي لا يسأل عن عدم مشروعية المضمون الإلكتروني الذي يبث من خلاله. وفي هذه الدعوى رفضت المحكمة دفع الموقع (المدعى عليه)، وأسبغت عليه صفة الناشر استنادا إلى أنه تجاوز مجرد دور تقديم الخدمات الفنية اللازمة لتخزين المضمون الإلكتروني، وقام باستغلال الموقع استغلالا تجاريا عن طريق تخصيص مساحات إعلانية مدفوعة الأجر على هذه الصفحات الشخصية.

وقد انتهت المحكمة إلى أن الموقع (المدعى عليه) لا يستفيد من المسئولية المحدودة التي يتمتع بها متعهد الإيواء، بل يسأل كناشر عن عدم مشروعية المضمون الإلكتروني الذي يتم بثه من خلاله.

1- Cass. Civ. 1ere 14 janvier 2010, D. 2010, AJ 260, obs C Manara.
2-passa (j) propriétélittéraire et artistique , internet et droitdauteur, jcp civil annexes , fasc . 1970

ويبدو لنا أن المعالجة التشريعية والاتجاهات الفقهية والقضائية الحديثة تقودنا إلى استبعاد صفة الناشر في مقدم خدمة التواصل الاجتماعي، وأنها تعد بمثابة متعهد إيواء وليس ناشرا. لأنها تتيح لموردي المحتوى نشره على الموقع دون أن تتدخل في توريده أو تعلم مشروعيته من عدمها لحظة بث المستخدم لهذا المحتوى. وبناء على هذا يسري عليها ما يسري على متعهد الإيواء من مسئولية محدودة فلا تلتزم التزاما عاما برقابة مشروعية المحتوى الإلكتروني، كما لا يقع عليها التزام عام بالبحث عن الوقائع والظروف التي تكشف عن نشاط غير مشروع.

المبحث الثالث
حجية الرسائل في الإثبات في مواقع التواصل الاجتماعي

الإثبات القضائي يعني مجموع القواعد التي تبين طرق إثبات الوقائع المدعى بها أمام القضاء والإجراءات المتعلقة بأدلة إثباتها من جانب الخصوم أو من جانب المحكمة.

وفي ضوء التقدم المذهل في وسائل الاتصالات الحديثة في مجتمع المعلوماتية الذي نعيشه الآن، سنجد عدة أسئلة تتبادر إلى الذهن وهي:ما مدى انطباق سرية المراسلات على ما ينشره مستخدم مواقع التواصل الاجتماعي على صفحته الشخصية؟ وما مدي جواز الاستناد إليه كدليل إثبات سواء لمصلحة المرسل إليه أو ضده، أو لمصلحة الغير؟

وسوف نعرض الحجية القانونية للرسائل في الإثبات في القانون المدني الفرع الأول وحجية الرسائل في الإثبات عبر مواقع التواصل الاجتماعي في الفرع الثاني،وصعوبات استخلاص أدلة الإثبات في مواقع التواصل الاجتماعي في الفرع الثالث.

المطلب الأول
الحجية القانونية للرسائل في الإثبات في القانون المدني

الأصل في الرسائل أنها ليست معدة أصلا كوسيلة إثبات لما تحتويه من خصوصية وأمور شخصية، والرسالة عبارة عن ورقة عرفية ينسب صدورها إلى المرسل متى كانت تحمل توقيعه ومتضمنة بيانات في الورقة ومن ثم تأخذ الرسالة حكم الأوراق العرفية في قانون الإثبات المصري(١).

١- تنص المادة ١٦ من قانون الإثبات المصري (تكون للرسائل الموقع عليها قيمة المحرر العرفي من حيث الإثبات .....) ولم ينص نظام المرافعات السعودي بنص صريح مباشر يحكم حجية الرسائل والبرقيات في الإثبات، إلا أن القاعدة العامة والواردة في المادة ١٣٨ من نظام المرافعات السعودي والخاصة بالكتابة كوسيلة إثبات نص على أنها تكون بورقة رسمية أو ورقة عادية (عرفية) واشترط في الورقة العادية حتى

وأيضا يكون للكتابة الإلكترونية والمحررات الإلكترونية، في نطاق المعاملات المدنية والتجارية والإدارية، ذات الحجية المقررة للكتابة والمحررات الرسمية والعرفية في أحكام قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية متى استوفت الشروط المنصوص عليها في هذا القانون ووفقا للضوابط الفنية والتقنية التي تحددها اللائحة التنفيذية.

والسؤال المطروح للبحث، متي يحق للمرسل إليه أن يتمسك بما انطوت علية الرسالة كدليل إثبات؟

يجوز للمرسل إليه التمسك بالرسالة المرسلة له من خصمه كدليل إثبات يدعم به موقفه في الخصومة القضائية التي بينه وبين المرسل متى تضمنت الرسالة بيانات تؤكد وتدعم موقفه في دعواه أمام القضاء كما لو تضمنت إقرار ببراءة الذمة أو اعتداء عليه بالسب أو القذف أو غير ذلك.....وينتقل الحق في استخدام الرسالة كدليل إثبات إلى ورثة المرسل إليه.

وكل ما جاء بالرسالة من بيانات حجة على المرسل، ويستوي في مضمون الرسالة أن يكون بخط يد المرسل أو مدونة بطريقة آلية، مع حفظ حق المرسل في الاعتراض على ذلك بجميع الدفوع الشكلية أو الموضوعية المقررة في هذا الشأن.

وإذا كان في الرسالة لمصلحة الغير (شخص غير المرسل أو المرسل إليه) فيجوز له طلب إلزام من تحت يده الرسالة لتقديمها إلى المحكمة، أو كان قد تحصل عليها هذا الغير بطريقة مشروعة أن يقدمها كدليل إثبات، أما إذا تحصل عليها هذا الغير بطريقة غير مشروعة فلا يجوز الاحتجاج بها كدليل إثبات، وألا يؤدي تقديم الرسالة إلى انتهاك لحرمة سرية المراسلات

تكون لها حجة في الإثبات أن تكون موقعة بإمضاء من صدرت منه أو ختمه أو بصمته، كما أتاحت المادة ١٣٨/١ للخصم أن يقدم أي محرر يري أنه يظهر الحق له في الدعوى. ولما كانت الرسائل والبرقيات من المحررات والأوراق العادية ومن ثم تأخذ حكمها حكم الورقة العادية في الإثبات متي كانت الرسالة مزيلة بتوقيع أو بصمة أو ختم صاحبها.

المقررة بنص الدستور، وتقدير سرية الرسالة متروك للقاضي حيث أنه مرتبط بموضوع الرسالة(١).

كما نصت المادة ٤٠ من الدستور السعودي الصادر بالأمر الملكي رقم ٩٠ لسنة ١٤١٢: (.... المراسلات البرقية والبريدية والمخابرات الهاتفية وغيرها من وسائل الاتصال مصونة ولا يجوز مصادرتها أو تأخيرها أو الاطلاع عليها أو الاستماع إليها إلا في الحالات التي بينها النظام.). وقد جاء نظام المرافعات السعودي خاليا من نص صريح ومباشر يحكم حجية الرسائل والبرقيات في الإثبات، إلا أن القاعدة العامة والواردة في المادة ١٣٨ من نظام المرافعات السعودي والخاصة بالكتابة كوسيلة إثبات نص على أنها تكون بورقة رسمية أو عادية (عرفية) واشترط في الورقة العادية حتى تكون لها حجية في الإثبات أن تكون موقعة بإمضاء من صدرت منه أو ختمه أو بصمته. كما أتاحت ال مادة١/ ١٣٨ للخصم أن يقدم أي محرر يرى أنه يظهر الحق له في الدعوى ولما كانت الرسائل والبرقيات من المحررات والأوراق العادية ومن ثم تأخذ حكمها حكم الورقة العادية في الإثبات متى كانت الرسالة مزيلة بتوقيع أو بصمة أو ختم صاحبه.

وربط القضاء في فرنسا بين مبدأ سرية المراسلات ونظرية الحقوق الشخصية، وأصبح يعتبرها أساسا للشخص المراد ضمان حمايته، فالفكرة التي يعبر عنها كاتب الخطاب وبكل حريته تعتبر منفصلة عن شخص كاتبها، ولكن لا يجوز نشرها أو إذاعتها إذا كانت طبيعتها تقتضي السرية بحد ذاتها، ولم تستخلص المحاكم قاعدة عامة تسمح بالتميز بين سرية المراسلة وعدم سريتها، فهي مسألة موضوعية يختص بها قاضي الموضوع للفصل فيها بصورة

١ – عبد الرازق السنهوري: الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الثاني، المرجع السابق، ص٢٢٥.

مطلقة، فيما إذا كانت سرية وخاصة ويؤدي إفشاء ما فيها إلى أضرار خطيرة بسب الظروف المحيطة بها أو الإضرار بشخص كاتبها، ويترتب على اعتبار الحق في سرية المراسلات من قبيل الحقوق الخاصة ارتباطه ببعض الخصائص القانونية المتعلقة بهذه الحقوق، فهو لا يقبل التقادم ولا يقبل التصرف ولا يجوز لصاحبه التنازل عنه نهائيا كونه يعتبر حق غير مالي في ذاته وبصرف النظر عن النتائج المالية التي تتولد عنه(١).

كذلك نشير إلى موقف الفقه والقضاء في فرنسا من احترام الخصوصية بعدم الإفشاء العام للبيانات والمعلومات المتعلقة بالحياة الخاصة للأفراد، ولقد ربط جانب من الفقه بين احترام الحياة الخاصة بعدم إفشاء وقائعها والالتزام بالسرية ليخرج بما اصطلح على تسميته بسريه الحياة الخاصة، والمقصود بها حق الفرد في إضفاء طابع السرية على الأخبار والمعلومات التي تتولد عن حريته في اختيار حياته الخاصة. ولذلك لوحظ اتجاه جانب من الفقه والقضاء الفرنسي يؤيده جانب من الفقه المصري إلي القول بأن السرية هي أساس الحياة الخاصة(٢).

وقد انعكس هذا الاتجاه على ما خلص إليه المجلس الدستوري الفرنسي من ربط بين الإخلال بالالتزام بالسرية والتعدي على الحياة الخاصة، وكذلك ما قضت به بعض أحكام القضاء الفرنسي التي سارت في ذات الاتجاه معتبره أن الإخلال بالالتزام بالسرية هو بمثابة اعتداء على الخصوصية(٣).

وقضت محكمة النقض المصرية بأن الإقرار الوارد في الخطاب إقرار غير قضائي، وهو

١- عبد الرازق السنهوري: المرجع السابق، ص٢٢٧وما بعدها.

٢- من الفقه المصري المؤيد لهذا الاتجاه الفرنسي: سعد علي رمضان: المسئولية الناشئة عن الإخلال بالسرية، دراسة مقارنة بالفقه الإسلامي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧م، ص٢٦.

٣- محمود عبد الرحمن محمد: نطاق الحق في الحياة الخاصة، دراسة مقارنة بالقانون الوضعي (الأمريكي- الفرنسي – المصري) والشريعة الإسلامية، دار النهضة العربية، بدون تاريخ نشر، ص٧٦وما بعدها.

بهذه المثابة يخضع لتقدير القاضي الذي يجوز له تجزئته والأخذ ببعضه دون البعض الآخر(١).

المطلب الثاني
حجية الرسائل في الإثبات في مواقع التواصل الاجتماعي

تتميز مواقع التواصل الاجتماعي أن المستخدم لها هو من يتحكم فيما يوضع من محتوى عليها، فينشر ما يشاء من آراء ويعدل منها ما يشاء ويعلق على ما ينشره غيره من مستخدمي هذه المواقع، ويستطيع أن ينسخ المحتوى.

وتقوم هذه المواقع بجمع وحفظ ثلاث أنواع من البيانات التي يضعها المستخدم، وهي البيانات ذات الطابع الشخصي، وبيانات الاتصال بالإنترنت، وبيانات التصفح وهي المتعلقة بالمواقع التي يتصفحها المستخدم، وقد نتج عن ذلك أن برزت مشكلة سرية المراسلات عبر مواقع التواصل الاجتماعي. لأن الحق في سرية المراسلات وخصوصية المراسلات تعد من أهم الحقوق الشخصية المقررة للأفراد.

والسؤال الذي يطرح نفسه للبحث ما مدى انطباق سرية المراسلات على ما ينشره مستخدم موقع التواصل الاجتماعي على صفحته الشخصية، ومدى جواز الاستناد إليه كدليل إثبات سواء لمصلحة المرسل إليه أو ضده، أو لمصلحة الغير؟

سبق أن أوضحنا أن الرأي الراجح في تحديد الطبيعة القانونية لمواقع التواصل الاجتماعي كمتعهد إيواء، وينطبق عليها أحكام المسئولية الخاصة بمتعهدي الإيواء،لأنها في واقع الأمر تتيح لموردي المحتوى نشره على الموقع دون أن تتدخل في توريده أو أن تعلم مشروعيته من

١- مجدي أحمد عزام: حجية الرسائل والبرقيات في الإثبات، في بعض الدول العربية،٢١٠م، ص١٠ وما بعدها، محمد السعيد رشدي: حجية وسائل الاتصال الحديثة، دار النهضة العربية، القاهرة،٢٠١٣م، ص١٤ وما بعدها.

عدمه لحظة بث المستخدم لهذا المحتوى، فإنها تخضع للأحكام القانونية التي تتعلق بمسئولية مقدمي خدمات الإنترنت (قانون Icen) لسنة ٢٠٠٤،حيث عرفت المادة الأولى من هذا القانون الاتصال بالجمهور (خدمة نقل بيانات رقمية لها طابع المراسلات الخاصة، بناء على طلب فردي، و لك بواسطة الاتصال الإلكتروني الذي يتيح تبادل المعلومات بين المرسل والمتلقي)(١).

ولكن ما هو معيار سرية المراسلات ومعيار العلانية في مواقع التواصل الاجتماعي؟

ويقصد بمبدأ سرية المراسلات، أن المرسل إليه، وإن كان له حق تقديم الرسالة إلى القضاء، إلا أنه يتقيد في ذلك بعدم احتواء الرسالة على سر خاص بالمرسل، إذ يمتنع عليه حينئذ إفشاء هذا السر، بغير موافقة صريحة أو ضمنية من المرسل، وإلا يجوز لهذا الأخير أن يطلب استبعاد الرسالة وإلزامه بالتعويض.ويشترط لجواز تمسك الغير بالرسالة أن يكون قد تسلمها بطريقة مشروعة، وأن يكون مأذونا له صراحة أو ضمنا في استعمالها، وألا ينطوي تقديمها إلى القضاء على انتهاك لمبدأ السرية.

والمعيار التميز بين المراسلات ذات الطابع العام، والمراسلات ذات الطابع الخاص، قد يكون موضوعيا يستند إلى مضمون الرسالة ذاتها ومدى تعلقها بالمصلحة العامة، وقد يكون شخصيا يستند إلى طبيعة المرسل إليه (أو المرسل إليهم) من حيث كونه معين أو غير معين، فالمراسلات ذات الطابع العام هي التي توجه إلى جمهور غير معين من الأشخاص، سواء كان للكافة أو لفئة عامة منهم، والمراسلات ذات الطابع الخاص هي التي توجه إلى شخص

١- أشرف جابر سيد: الجوانب القانونية لمواقع التواصل الاجتماعي، ومشكلات الخصوصية، المرجع السابق، ص١٥٥.

معين، أو (أشخاص غير معينين)، سواء كان شخصا طبيعيا واعتباريا.

وللقضاء في مصر وفرنسا تطبيقات عديدة في هذا الشأن، وأكد القضاء الفرنسي في العديد من الأحكام أن العبرة في التمييز بين الطابع الخاص أو الطابع العام لصفحة (فيس بوك)،هو الاعتداد بإعدادات الخصوصية التي يختارها المستخدم لصفحته، وبالتالي فإن الطابع الخاص لهذه الصفحة ينتفي، ومن ثم تتوافر العلانية، متى كانت إعدادات الخصوصية للصفحة تتيح لأي شخص دخولها. وفي هذه الحالة لا يكون هناك محل للقول بانتهاك سرية المراسلات في حالة استخدام الرسائل التي توضع على حائط صفحة هذا الموقع.

ونشير إلى حكمين هامين يتعلق الأول بموقع الفيس بوك في الدعوى المعروفة بدعوى الأسقف (Soissons) ضد الموقع، بينما يتعلق الثاني بشركة (alter sir)(١).

وكان الأسقف (Soissons) قد أقام دعواه ضد موقع (فيس بوك) بسبب نشر الموقع صورة له، دون إذنه، يظهر فيها (مجموعة عمل من العراة تتبعه داخل الكنيسة) متبوعة بتعليقات من مستخدمي الموقع تتضمن سبا له. وقد أصدرت محكمة باريس الابتدائية في ١٣ أبريل ٢١٠ م أمرا وقتيا بإلزام الموقع بغرامة وبإزالة الصورة، معتبرة أن هذه التعليقات تتضمن سبا للمدعي، وإساءة استخدام أجهزة الاتصالات عبر شبكة الإنترنت الاجتماعي، وقد استند هذا الحكم إلى المادة ٦/ ٤ من قانون الثقة في الاقتصاد الرقمي (LCEN) التي تلزم كل من يتيح للجمهور على موقع إلكتروني مضمونا أو نشاطا غير مشروع أن يقوم بإزالة هذا المضمون. وبناء على هذا فقد انتهى الحكم إلى أن موقع (فيس بوك) وإن لم يكن هو مورد المضمون الإلكتروني المنشور، إلا أنه يقدم خدمة تتيح وصول الجمهور إلى هذا المضمون ومن ثم تتعين عليه إزالته متى تم إخطاره بعدم مشروعيته.

ونشير إلى حكم (altensir) في ١٩ نوفمبر ٢١٠م، والذي حدد مبكرا، معيار التميز بين

1-tgi briars ordonnance de referee 13 Avril 2010 N 10/53340.

الطابع العام أو الخاص لصفحة (فيس بوك) بطبيعة إعدادات الخصوصية التي يختارها المستخدم لصفحته، وأن الطابع الخاص لهذه الصفحة ينتفي، ومن ثم تتوافر العلانية، متى كانت إعدادات الخصوصية للصفحة تتيح لأي شخص دخولها(١).

وكان هذا الحكم قد صدر بمناسبة قيام شركة (altensir) بفصل ثلاثة (مهندسين)من مستخدميها لقيامهم بالتحريض على التمرد على إدارة الشركة وتشويه سمعتها ،وعلى إثر ذلك آثر احدهم التسوية الودية مع الشركة من خلال حائط صفحته على موقع (فيس بوك) ،بينما اختار الآخران اللجوء إلى القضاء للطعن في قرار الفصل استنادا إلى أن ما تنسبه إليهما الشركة من خطأ جسيم وإخلال بالتزامهما بواجب الأمانة غير ذي محل لأن المناقشات والتعليقات التي تبادلاها على موقع (فيس بوك) كانت في غير أوقات العمل (مساء يوم السبت) ،كما أنها مناقشات خاصة تمت من خلال صفحة شخصية على الموقع لأحد المستخدمين بالشركة وغير متاح لجمهور مستخدمي الإنترنت الدخول إليها، وأخيرا فإن هذه التعليقات لم يكن القصد منها تشويه سمعة الشركة، بل كانت على سبيل الطرفة.

وفيما يتعلق بدليل الإثبات المستمد من التعليقات المنشورة على صفحة (فيس بوك) ، استند المدعيان في طعنهما على قرار الفصل إلى أنه تأسس على تعليقاتهما المنشورة على صفحة شخصية غير متاحة لجمهور مستخدمي الإنترنت،وهو ما يعد عملا غير مشروع من الشركة باعتباره انتهاكا لمبدأ سرية المراسلات وللحق في الخصوصية. وقد استدل الطاعنان على هذه الخصوصية بأن الشركة قد حصلت على تعليقاتهما عن طريق أحد العاملين فيها ممن كانوا يستطيعون الدخول إلى تلك الصفحة (باعتباره صديقا لأحد المسجلين على قائمة الأصدقاء في الصفحة) والذي قام بنسخ الحوار الذي تم بين الطاعنين وقدمه إلى الشركة

1-cons. Proud h. Boulogne-Billancourt 19 November 2010-9/003/-316.

المدعي عليها(١).

وقد رفضت المحكمة هذا الطعن، استنادا إلى انتفاء الطابع الخاص للصفحة التي تضمنت العبارات المهينة للشركة والمنسوبة إلى الطاعنين، وهو ما ثبت للمحكمة من خلال الرجوع إلى إعدادات الخصوصية لحساب منشئ الصفحة، والتي تبين منها أنه اختار أن يشاركه في صفحته "أصدقاؤه وأصدقاء أصدقائه" بما يعني أن دخول الصفحة متاح، وبخاصة زملائه من العاملين في الشركة، وللعاملين السابقين فيها، بل إن من بين قائمة الأصدقاء في الصفحة أشخاصا من غير العاملين في الشركة، الأمر الذي يقطع بأن الدخول إلى هذه الصفحة قد تجاوز حدود الخصوصية. وبناء على هذا قضت المحكمة بأن "إنشاء الصفحة المشار إلى تضمنها تعليقات مهينة يعد دليل إثبات مشروع من شأنه أن يبرر قرار الفصل"(٢).

وينتفي معه ادعاء الطاعنين بانتهاك الشركة لحقها في الحياة الخاصة من خلال حرية تبادل الآراء عبر موقع التواصل الاجتماعي. وقد خلصت المحكمة إلى أن ما نسب إلى الطاعنين من تعليقات هو في الحقيقة تعليقات مهينة des propos desobligeants لها صفة العلانية كان من شأنها الإساءة إلى سمعة الشركة والتشهير بها، ولا يمكن اعتبارها من قبيل المراسلات الخاصة التي لا يجوز الاطلاع عليها. وهكذا فقد أكد الحكم على أن ما ينشره العامل من آراء

١- وعن مدى جواز اعتبار هذه التعليقات المنشورة على الصفحة الشخصية التي أنشأها أحد مستخدمي الشركة على موقع (فيس بوك) دليلا تستند إليه الشركة في قرار فصله، نشير إلى أن الحكم قد اعتبر هذه المناقشات تنطوي على تشهير بالشركة، أما عن مدى اعتبار هذه التعليقات والمناقشات إخلالا بالالتزام بواجب الأمانة من عدمه، فهذه مسألة تخرج عن حدود الدراسة التي نتناولها.

٢-وقضت محكمة النقض المصرية أن (.....حق الاحتجاج بالرسالة الموقع عليها غير مقصور على المرسل إليه، بل إن لكل من تتضمن الرسالة دليلا لصالحه أن يحتج بها على المرسل متى كان قد حصل عليها بطريقة مشروعة) نقض مدني في: ٢٥ مارس ١٩٨٠، الطعن ٩٩٠س٤٦ ق س٣١، ص.٨٦٤.

تتعلق بالعمل أو صاحب العمل، إن كان يدخل في نطاق حرية التعبير عن الرأي، إلا أن هذه الحرية ليست مطلقة بل تتقيد بالالتزامات الناشئة عن عقد العمل.

وعليه، فإنه يمكن القول بمفهوم المخالفة، أنه إذا كان النشر على حساب صفحة متاح دخولها "لأصدقاء الأصدقاء" هو نشر ذو طابع عام، فإن ما ينشر على حساب صفحة متاح دخولها "للأصدقاء" فحسب هو نشر ذو طابع خاص، أو على الأقل يؤخذ في الاعتبار بشأنه عدد أصدقاء صاحب هذه الصفحة، فلا يسوي في الحكم بين صفحة مقصورة على بضع أصدقاء وأخرى متاحة لعشرات الأصدقاء (١).

وفيما يتعلق بارتباط ما سبق بالتعدي على الخصوصية عبر شبكة التواصل الاجتماعي، يشير جانب من الفقه الفرنسي إلى تباين موقف القضاء بشأن تأييد أو رفض قرارات فصل العاملين من قبل أصحاب الشركات الذين يعملون بها بسبب إتاحة هؤلاء العاملين عبر شبكة التواصل الاجتماعي لوقائع تتصل بالسلوك الوظيفي من شأنها الإساءة لمكان العمل أو للقائمين عليه؛إذ يؤسس قرار الفصل في مثل هذه الحالات على الخطأ الجسيم (Faute grave).

وتباين موقف القضاء يرجعه الفقه إلى السلطة التقديرية لقاضي الموضوع في نظرته إلى مواقع التواصل الاجتماعي على أنه مكان عام أو مكان خاص، وهو أمر يختلف بحسب ظروف كل حاله على حدة حسب إعدادات الخصوصية التي يقوم بها المستخدم على صفحته الخاصة. فالإفشاء العام يشكل انتهاكا للحياة الخاصة خلافا للإفشاء الخاص الذي لا يشكل تعديا(٢).

1 – J-E Ray, little brothers are watching you, seamainesocialelamy, 6decembre 2010. n°1470 sur k 34 -cons. proud h. Boulogne-Billancourt 19 November 2010-9/00316.: http://www.wk-rh.fr/actualities/upload/social_actu33767_ssl-1470.pdf

2 -cons. proud h. Boulogne-Billancourt 19 November 2010-9/00316.

ونشير في هذا السياق إلى حكم محكمة (Boulogne-Billancourt)العمالية الصادر(١٩) من نوفمبر سنة ٢٠١٠م برفض الدعوى المرفوعة من ثلاثة من العاملين بإحدى الشركات الهندسية بطلب إلغاء قرار فصلهم عن العمل؛ وذلك تأسيسا على ان مواقع التواصل الاجتماعي ليست مناطق بلا حقوق (Zone de non droit)، وأن التعدي على الخصوصيات في بيئة العمل بإتاحتها عبر هذه المواقع يشكل انتهاكا لحرمه الحياة الخاصة، بما يمثل خطا جسميا يعطى لصاحبه العمل الحق في اتخاذ قراره بالفصل. وترجع وقائع هذه القضية إلى- ٢٢-من نوفمبر سنة٢٠٠٨م حين أسس ثلاثة من العاملين بالشركة صفحة خاصة على موقع (Facebook)تحمل عنوان "نادي المنحوسين"(Club des nefastes)وقد قاموا من خلال هذه الصفحة بالسخرية من المسلك الوظيفي والإداري لصاحب العمل وبعض العاملين بالشركة، فضلا عن استهجان طبيعة ونظام العمل بها بما يصل إلى حد الإساءة لصورة الشركة، مما دعا صاحب العمل إلى اتخاذ قراره بفصلهم بعدما قام أحد العاملين بمطالعة هذه الصفحة ونقل ما بها مصورا إلى صاحب العمل الذي اتخذ قراره السابق(١).

وردا على ما قرره دفاع المدعين بشأن خصوصية الإفشاء أكدت المحكمة أن تقرير الخبرة قد أثبت أن الصفحة المسيئة لبيئة العمل يتابعها وينضم إليها عدد كبير من العاملين، فضلا عن أنها متاحة لجمهور المستخدمين لشبكة التواصل من غير العاملين بالشركة الذين يمكنهم مطالعتها دون أدنى قيد، وهو ما يشكل إفشاء عاما يوجب المؤاخذة.

وفي تطبيق آخر عرفته المحاكم بإمارة أبو ظبي في دولة الإمارات العربية المتحدة قضى بأن نشر صورة الشخص عبر شبكات التواصل الاجتماعي يشكل تعديا على حرمة حياته

1- Annie Blandin, Gilles Dedessus le Moustier et LudovicLombard Reseauxsociaux et droit project URSO, Etude menee par Telecom Bretagne, Juin 2011, p.12.

الخاصة، وكان ذلك أثير بشأن واقعة قيام مطلق إحدى المستخدمات لشبكة (Facebook)بالكشف عن صورها الخاصة مع زوجها الجديد عبر الشبكة، وكان هدفه من وراء ذلك نقل حضانة ابنتيه،واستعمل جهاز الحاسب الآلي الشخصي (Lap top)الخاص بمطلقته، وقام بنقل صورها مع زوجها إلى جهازه الشخصي، ثم أتاحها لعموم المستخدمين عبر حساب مجهول على شبكة التواصل الاجتماعي؛ ليقدمها بعد ذلك إلى محكمة الأحوال الشخصية في دعوى الحضانة، مدعيا – على خلاف الحقيقة –أنه نقلها من الشبكة، وواضح في هذه الحالة أن للمطلقة الحق في المطالبة بالتعويض عن الضرر الذي لحق بها نتيجة التعدي على صورها بوصف الصورة عنصرا أساسيا من عناصر الحياة الخاصة؛ فمجرد النشر دون إذن منها أو دون علمها يفترض معه توافر الخطأ.

وكذلك حكم lEsteclair بتاريخ ٩ يونيو ٢٠١٠م الذي أصدرته محكمة استئناف (Reims) بمناسبة توجيه إحدى المؤسسات الصحفية مؤسسة (l Esteclair) إنذار إلى أحد العاملين بالصحافة فيها لقيامه بنشر رسالة على (حائط) صفحة (صديق) على موقع (فيس بوك) اعتبرتها المؤسسة الصحفية، حين أبلغت بها من قبل (صديق هذا الصديق) على الموقع، إساءة من الصحفي إلى رئيسه في العمل، حيث أشار فيها إلى صفات مذمومة في رئيسه في العمل، وكان الصحفي قد تساءل في رسالته (هل حقا رئيسنا مصاب بالانطواء والغباء، وأنه في حاجه إلى علاج؟)، وقد انتهى هذا الحكم، فيما يتعلق بتحديد الطابع العام أو الخاص لموقع (فيس بوك)، إلى أن وضع رسالة على حائط صفحة (صديق) متاحة لمئات الأصدقاء، أو للجميع، وبإمكان أي مستخدم أن يدخلها ويتصفح ما بها من معلومات شخصية سواء كانت صورا أو رسائل أو مقاطع فيديو، هو أمر ينتفي به القول بانتهاك أية خصوصية في دخول

مثل هذه الصفحة، حيث يكون ما نشر بها من رسائل أرسلت منها أو إليها متاحا للكافة(١).

وتجدر الإشارة إلى أن هذا المبدأ الأخير، والذي قرره الحكم بشأن وقائع تمت على موقع (فيس بوك)، لا ينطبق بالضرورة على غيره من مواقع التواصل الاجتماعي الأخرى، بل يجب أن يؤخذ في الاعتبار طبيعة كل موقع من هذه المواقع وما يتميز به من سمات. فموقع (توتير) على سبيل المثال، يتيح لجميع مستخدمي الإنترنت، سواء كانوا أعضاء بالموقع أو غير أعضاء الاطلاع على تغريدات أعضاءه، وهو بذلك يختلف عن موقع (فيس بوك) الذي لا يتيح لغير الأعضاء سوى الاطلاع على معلومات معينة عن أعضاءه، الأمر الذي يمكن معه القول بأن "التغريدات" هي دائما ذات طابع عام.

وفي المملكة العربية السعودية تخضع مواقع التواصل الاجتماعي لنظام مكافحة جرائم المعلوماتية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٧ وتاريخ ٨/٣/١٤٢٨ه بناء على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٩) وتاريخ ٧/٣/١٤٢٨ه، الذي يعرف الموقع الإلكتروني بأنه مكان إتاحة البيانات على الشبكة المعلوماتية من خلال عنوان محدد(٢).

٣٦-وقضت محكمة أول درجة غيابيا في ١/٦/٢٠١٠م، بمعاقبته بالحبس لمدة شهر وتغريمه ألف درهم، فعارض وقضى في المعارضة بقبول المعارضة شكلا وفي الموضوع بحبس المعارض شهرا وتغريمه ألف درهم، وفي الاستئناف قضت محكمة استئناف أبو ظبي حضوريا بتاريخ ٢٤/٢/٢٠١٠م، بتأييد الحكم المستأنف وأمرت بإيقاف عقوبة الحبس المقضي بها.ولمزيد من التفصيل حول حكم محكمة النقض، انظر: أحكام أبو ظبي حكم محكمة النقض، الدائرة الجزائية، الطعن رقم ٢٠٠لسنة ٢٠١٠م، لجلسة ٢٦/ ٥/ ٢٠١٠م، جزائي، منشور بمجموعة الأحكام والمبادئ القانونية الصادرة عن محكمة النقض من الدائرة الجزائية، السنة القضائية الرابعة، سنة ٢٠١٠م، من أول مايو حتى آخر أغسطس، الجزء الثاني، ص.٢٥٢

٣٧-وفي هذا الحكم قضت محكمة استئناف (Reims) في ٩ يونيو ٢٠١٠م – تأييدا لحكم أول درجة وبإلغاء قرار المؤسسة بإنذار الصحفي وإلزامها بتعويضه، وذلك استنادا إلى لفظ (رئيس) الوارد في رسالته لا يبدو منه أنه ينصرف حتما إلى رئيسه في العمل، وأن اللفظ قد يحتمل هذا المعنى أو غيره، وبالتالي فليس هناك ما يمكن

وأضح نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية التي يتم من خلالها إثبات جرائم النشر أو القذف عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وذلك في المادة التي تنص على أن تقوم هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات وفقا لاختصاصها بتقديم الدعم والمساعدة الفنية للجهات الأمنية المختصة خلال مراحل ضبط هذه الجرائم والتحقيق فيها وأثناء المحاكمة، خاصة أن هيئة الاتصالات لديها من الوسائل والتقنيات ما يكفل إثبات أو نفي صدق العمل المنسوب للناشر أو مرتكبي الجرائم عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وفق أجهزة مختصة تقنيا وفنيا.

ويقوم المختصون بتتبع الحسابات التي أساءت أو نشرت معلومات، ليصلوا إلى الشخص المسجل باسمه خط الإنترنت الذي استخدم لفتح الحسابات ويقدم تقرير الخبرة الفنية من شعبة الجرائم الإلكترونية، والمشكلة الحقيقية التي تواجه رجال القضاء، ما الذي يمكن فعله إذا سرق حسابك على الفيس بوك أو أنشئ حساب وهمي باسمك أو نشرت صور أو محتوى يسئ إليك؟ونظرا لخطورة النتائج التي تترتب على سرقة حساب المستخدم، يتعين عليه مراعاة عدة ضوابط لضمان الحفاظ على خصوصيته على مواقع التواصل الاجتماعي، وتتمثل فيما يلي:

١- الحرص الشديد عند إنشاء حساب على موقع التواصل الاجتماعي: فيجب على المستخدم أن يقتصر فيما ينشره على أقل المعلومات الشخصية أهمية، وفي أضيق الحدود، فلا يضع مثلا رقم هاتفه أو عنوان سكنه، ولا يفصح عن بعض الجوانب الخاصة في شخصيته كآرائه السياسية أو معتقداته الدينية أو أية معلومات تتعلق بالحالة

مؤاخذته عليه. نقلا عن أستاذنا الدكتور: أشرف جابر سيد: الجوانب القانونية لمواقع التواصل الاجتماعي، ومشكلات الخصوصية، مرجع سابق، ص١٥٧ وما بعدها.

الصحية له أو لأي أفراد عائلته أو أصدقائه.

٢- على المستخدم أن يتحقق بصورة منتظمة مما قد ينشر عنه على الإنترنت، وذلك عن طريق وضع اسمه على أحد محركات البحث ليظهر له كل ما يتعلق به من معلومات، وحينئذ يستطيع أن يطلب من إدارة الموقع حذف ما يراه ضارا به من معلومات، كما يستطيع أن يطلب من محرك البحث عدم فهرسة المعلومات التي تتعلق به.

٣- على المستخدم عدم الكشف عن كلمات السر الخاصة به، وعدم اختيار كلمات مرور يسهل التعرف عليها كتاريخ الميلاد أو اسم أحد أفراد العائلة أو لقب العائلة. وإذا كان للمستخدم أكثر من حساب على عدة مواقع، فإنه يجب عليه أن يختار كلمات مرور مختلفة لكل موقع من هذه المواقع.

٤- تأمين المستخدم حسابه على مواقع التواصل الاجتماعي عن طريق ضبط إعدادات الخصوصية على الموقع لتحديد نطاق الخصوصية على حسابه. فهذه الإعدادات تتيح له أن يختار بين وضع بياناته في متناول الكافة أو كل الأصدقاء أو بعض الأصدقاء، كما أنها تمكنه من تفادي إظهار بياناته على محركات البحث، والتحكم في هذه البيانات وتصحيحها أو حذفها إذا اقتضى الأمر ذلك.

٥- يجب على المستخدم توخي الحيطة والحذر عند قبول أية طلبات صداقة على الحساب، خاصة تلك التي ترد من أشخاص غير معروفين للمستخدم.

٦- على المستخدم إذا أراد الخروج من صفحته أن يقوم بتسجيل الخروج تفاديا لوصول الغير إلى المحتوى الإلكتروني الخاص به عن طريق استعمال حاسبه الآلي.

المطلب الثالث
صعوبات استخلاص أدلة الإثبات عبر مواقع الاتصال الاجتماعي

تسببت سرعة ومرونة طرق ارتكاب الجرائم عبر وسائل التواصل الاجتماعي في فرض

الكثير من المعوقات أمام جهات الضبط التقليدية، فيما يتعلق بإجراءات التحقيقات، والكشف عن مرتكبيها، والعثور على الأدلة الرقمية، نتيجة لدقة القواعد الإجرائية الجنائية التي ينبغي التعامل معها لحفظ ملفات التسجيل للعمليات في نظم الحواسب والاتصالات والحصول على المعلومات من مقدمي خدمات الإنترنت والتواصل الاجتماعي والتأكد من صحة الدليل المتحصل عليه.ومن أهم هذه المعوقات شكل أدلة الإثبات المستخلصة في شكل معلومات رقمية وتمثل البيانات الرقمية أحد أدلة الإثبات الرئيسية على ارتكاب جرائم الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي، فالدليل الرقمي عبارة عن معلومات مسجلة إلكترونيا، بكثافة بالغة، داخل دعائم أو وسائط للتخزين ممغنطة، لا يترك التعديل فيها أي أثر، ولا يمكن للإنسان قراءتها إلا من خلال الآلة نفسها وبالتقنية نفسها (١).

وهذا يثير العديد من المشكلات التي تواجه جهات التحري والملاحقة في التعامل مع المحتوى الإلكتروني لإثبات وقوع الجريمة وملاحقة مرتكبها وجمع الأدلة والسيطرة على أدلة ثبوت الجريمة، كون هذا النوع من الأدلة يتمثل في شكل معلومات رقمية مسجلة إلكترونيا.

ويعد انتحال الشخصية والتخفي عبر الإنترنت ووسائل الاتصال الاجتماعي، من أبرز التحديات التي تواجه سلطات التفتيش القضائي، ولا شك في أن انتهاك حرمة الحياة الخاصة عبر شكات التواصل الاجتماعي يمثل صورة مستحدثة من صور الجرائم المعلوماتية، كما أن تناقل المعلومات الخاطئة أو الزائفة التي يتناقلها الأفراد عبر شبكات التواصل الاجتماعي،

١- شيماء عبد الغني محمد عطا الله: مكافحة جرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية، بحث منشور على شبكة الإنترنت، ووافق مجلس الوزراء في المملكة، على نظامي مكافحة جرائم المعلوماتية والتعاملات الإلكترونية بتاريخ ٧/ ٣/ ١٤٢٧هجرية.

وهي من الظواهر الاجتماعية السلبية التي تفاقمت في الآونة الأخيرة مع سهولة نقل وتبادل المعلومات عبر الإنترنت، ولا شك في أن الحرص على صحة المعلومة ودقتها يحد كثيرا من تفاقم هذه الظاهرة التي تلحق بالغ الأضرار بالجوانب السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

وإذا كانت بعض الكتابات الفقهية تدعو إلى وضع تشريعات متكاملة لمكافحة الشائعات عبر وسائل الإعلام المختلفة، فإننا لا نتفق مع هذه الدعوة لما فيها من تقييد لحرية الفكر والتعبير عن الرأي، فنحن لسنا بحاجة إلى تشريعات تواجه الشائعات بقدر ما نحتاج إلى تشريعات توفر حرية تداول المعلومات؛ فالحصول على المعلومة من مصدرها يحد من الزيف والكذب، وهو الحل الأمثل لمواجهة الشائعات(١).

وتختلف البيئة المادية التي تحوي جرائم الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي كليا عن مسرح الأحداث التقليدية،فرجال البحث الجنائي اكتسبوا خبرات كثيرة في التعامل مع الدليل المادي المتولد عن ارتكاب الجرائم التقليدية ولكن الأمر مختلف في الجرائم المرتكبة في العالم الافتراضي لاختلاف شكل الأثر الذي اعتاد المحقق التعامل معه في خبراته التي اكتسبها.

كما أتاح تلاشي الحدود المادية بالعالم الافتراضي وغياب التنظيم القانوني التقليدي ارتكاب هذه الجرائم دون خوف من العقاب، فلأول مرة يستطيع المجرمون تجاوز الحدود الدولية دون استخدام جواز السفر أو أي وثائق رسمية، بينما تقتضي الأنشطة الإجرامية التقليدية الوجود المادي مما سهل من ارتكاب جرائم الإنترنت، وبالإضافة إلي ذلك، فإن الجريمة في البيئة الرقمية لا تتطلب وجود العديد من المعدات والأدوات ولا تتطلب استخدام

١- سامح محمد عبد الحكيم: جرائم الانترنت الواقعة على الأشخاص في إطار التشريع البحريني، دراسة مقارنة بالتشريع المصري، ط٢، دار النهضة العربية، ٢٠٠٧م، القاهرة، ص٣

وسائل النقل أو إمكانية التخزين المادي أو العمالة المكثفة فكل هذه العوامل تزيد من احتمالية اكتشاف الجريمة وتنفذها، إن هذا التحول من البيئة المادية يمكن رؤية عناصر العمل من خلالها أو لمسها أو شمها .....إلخ، إلي العالم الافتراضي حيث لا توجد حواجز مادية فلم يقدم المسرح غير الملموس للجريمة سوى المزيد من التعقيدات أمام رجال البحث الجنائي (١).

وهذا يتطلب أن يكون أفراد عملية الضبط القضائي لديهم مهارة فنية عالية وخبرة في البحث والحصول على الأدلة الإلكترونية مجال الأدلة الجنائية، وضع الأسس لبرامج تدريب ودورات معتمدة متدرجة لرفع مستويات المهارة للوصول إلى إجراء تحقيق يتناسب مع تكنولوجيا جمع وفحص أدلة الإثبات في مواقع التواصل الاجتماعي في المحاكم، مع ضرورة توفير جهاز متخصص بإجراء التحقيقات في الجرائم الإلكترونية، يمكنه التعامل معها على المستوى المحلي والإقليمي، ويمكنه تحليل أدلة الإثبات.(٢).

١-نبيلة إسماعيل رسلان: المسئولية عن المعلومات والشبكات، دار الجامعة الجديدة،٢٠٠٧م، ص٥١، وما بعدها ويحرص مقدم خدمة التواصل الاجتماعي على نفي مسئوليته عن عدم صحة المعلومات التي ينشرها المستخدم، إذ يلقي بالمسئولية كاملة على عاتق المستخدم الذي قام بنشر المعلومات.

٢- هشام محمد فريد رستم: عن دليل المراجعة الدولي العشرين الصادر عن الاتحاد الدولي للمحاسبة حول (آثار بيئة المعالجة الآلية للبيانات على دراسة وتقييم النظام المحاسبي وما يرتبط به من ضوابط داخلية) مجلة المحاسب القانوني العربي، الأردن، أغسطس١٩٩٠م، ص١٨.وحول الفراغ التشريعي في مجال مكافحة الجرائم المعلوماتية، انظر: محمود صالح العادلي: (الجرائم المعلوماتية وصورها)، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر تطوير التشريعات في مجال مكافحة الجرائم الإلكترونية، المنظم من هيئة تنظيم الاتصالات، مسقط، سلطنة عمان، في الفترة من ٢-٤ أبريل٢٠٠٦م، خالد حازم إبراهيم: دور الأجهزة الأمنية في الإثبات الجنائي في الجرائم المتعلقة بشبكة المعلومات الدولية (الانترنت)، دار النهضة العربية، ٢٠١٤م، القاهرة، ص٣٦٤

الخاتمة وأهم نتائج البحث

حاولنا من خلال هذا الدراسة الموجزة إلقاء الضوء على إشكالية حجية الرسائل في الإثبات في مواقع التواصل الاجتماعي، وهي إشكالية قانونية تحظى باهتمام الباحثين في شتى بقاع الأرض، وتسعى الأنظمة القانونية إلى رصدها ومعالجتها في الوقت الراهن.

ويزيد من صعوبة هذه الإشكالية أن موضوع الدراسة يحتاج إلى الإلمام ببعض الجوانب الفنية لربط الأسس العلمية لقواعد التعامل مع النظام الرقمي، وشبكة الإنترنت، ومواقع التواصل الاجتماعي، بالجوانب القانونية بالجوانب القانونية لأنظمة الإثبات.

وقد تم التوصل لمجموعة من النتائج والتوصيات على النحو التالي:

١-أن المعالجة التشريعية والاتجاهات القضائية الحديثة استقرت على أن مواقع التواصل الاجتماعي أحد مقدمي خدمات الإنترنت، وأنهم من متعهدي الإيواء، لأنها تتيح لموردي المحتوى نشره على الموقع دون أن تتدخل في توريده أو تعلم مشروعيته من عدمها لحظة بث المستخدم لهذا المحتوى. وبناء على هذا يسري عليها ما يسري على متعهد الإيواء من مسئولية محدودة فلا تلتزم التزاما عاما برقابة مشروعية المحتوى الإلكتروني، كما لا يقع عليها التزام عام بالبحث عن الوقائع والظروف التي تكشف عن نشاط غير مشروع.

٢-للإثبات على مواقع التواصل الاجتماعي أهمية خاصة، وهو ما كان محلا لاجتهادات قضائية، خلصت إلى تطبيق مبدأ سرية المراسلات بما ينسجم مع طبيعة هذه المواقع، حيث أكد القضاء الفرنسي على أن العبرة في التمييز بين الطابع الخاص أو الطابع العام لصفحة (فيس بوك) هو الاعتداد بإعدادات الخصوصية التي يختارها المستخدم لصفحته، وبالتالي الطابع الخاص لهذه الصفحة ينتفي، ومن ثم تتوافر العلانية، متى كانت إعدادات الخصوصية للصفحة تتيح لأي شخص دخولها. وعندئذ لا يكون هناك محل للقول بانتهاك سرية المراسلات التي توضع على حائط صفحة هذا الموقع.

٣-العمل على استصدار تشريع متكامل للإثبات في الدول العربية، خصوصا أن نصوص قوانين الإثبات التقليدية أصبحت غير قادر على إثبات هذه النوعية من الجرائم المستحدثة في مواقع التواصل الاجتماعي.

٤-ضرورة تأهيل رجال الضبط على كيفية استخدام الوسائل الفنية الحديثة، والاطلاع على تجارب الدول المتقدمة في مواجهة مشاكل التعامل مع المحتوى الإلكتروني والإثبات عبر مواقع التواصل الاجتماعي وملاحقة مرتكبها وجمع الأدلة، كون هذا النوع من الأدلة يتمثل في شكل معلومات رقمية مسجلة إلكترونيا.وتعددت صور الجرائم التي ترتكب بواسطة مواقع التواصل الاجتماعي التي كشفت عن أنماط جديدة من السلوك الإجرامي، فمنها ما يتصل بالاعتداء على أمن الدولة من جهة الخارج أو الداخل، كالإرهاب الإلكتروني أو التحريض والتشجيع والدعوة إلى ارتكاب بعض أفعال التعدي على أجهزة الدولة ومؤسساتها، ومنها ما يتصل بالاعتداء على الأشخاص أو الأموال، كجرائم الاتجار بالبشر أو ترويج المخدرات أو الممارسات الجنسية أو الاحتيال والنصب أو غيرها من الجرائم التي ترتكب عبر الشبكة.

المراجع

- **القرآن الكريم**.
- **ابن منظور**: لسان العرب، جـ١، طبعة بيروت، ١٣٧٥ ه
- **أشرف جابر سيد مرسي**:
- الجوانب القانونية لمواقع التواصل الاجتماعي، ومشكلات الخصوصية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٣
- مسئولية مقدمي خدمات الانترنت عن المضمون الالكتروني غير المشروع. دراسة خاصة في مسئولية متعهدي الإيواء، دار النهضة العربية ٢٠١٠م.
- **أيمن فاروق عبد المعبود محمد**: الإثبات الجنائي في القانون المقارن والفقه الإسلامي وتطبيقاته فالنظام السعودي، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٤٣٣هـ.
- **خالد حازم إبراهيم**: دور الأجهزة الأمنية في الإثبات الجنائي في الجرائم المتعلقة بشبكة المعلومات الدولية (الانترنت)، دار النهضة العربية القاهرة، ٢٠١٤م.
- سامح محمد عبد الحكيم: جرائم الانترنت الواقعة على الأشخاص في إطار التشريع البحريني، دراسة مقارنة بالتشريع المصري، ط٢، دار النهضة العربية، ٢٠٠٧م.
- **سعد علي رمضان**: المسئولية الناشئة عن الإخلال بالسرية، دراسة مقارنة بالفقه الإسلامي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧م.
- **شيماء عبد الغني محمد عطا الله**: مكافحة جرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية، بحث منشور على شبكة الإنترنت.
- **صحيح مسلم، للإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج**: دار المعرفة بشرح النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٣٩٢ هـ، ط٢، جـ١٢.
- عبد الرازق السنهوري: الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الثاني.

- **مجدي أحمد عزام**: حجية الرسائل والبرقيات في الإثبات، في بعض الدول العربية،٢١٠م.- نبيلة إسماعيل رسلان: المسئولية عن المعلومات والشبكات، دار الجامعة الجديدة،٢٠٠٧م.
- **محمد أبو زهرة**: موسوعة الفقه الإسلامي، القاهرة، جمعية الدراسات الإسلامية، مطبعة مخيمر، القاهرة، جـ٢، (ت. ط).
- **محمد السعيد رشدي**: حجية وسائل الاتصال الحديثة في الإثبات، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٣ م.
- **محمد حسين منصور**:المسئولية الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٣م.
- **محمد سامي عبد الصادق**: شبكات التواصل الاجتماعي ومخاطر انتهاك الحق في الخصوصية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١٦م.
- **محمود صالح العادلي**: (الجرائم المعلوماتية وصورها)، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر تطوير التشريعات في مجال مكافحة الجرائم الإلكترونية، المنظم من هيئة تنظيم الاتصالات، مسقط، سلطنة عمان، في الفترة من ٢-٤ أبريل٢٠٠٦م.
- **محمود عبد الرحمن محمد**: نطاق الحق في الحياة الخاصة، دراسة مقارنة بالقانون الوضعي (الأمريكي-الفرنسي – المصري) والشريعة الإسلامية، دار النهضة العربية، (ت. ط).
- **محمود محمد هاشم**: القضاء ونظم الإثبات في الفقه الإسلامي والأنظمة الوضعية، النشر العلمي والمطابع جامعة الملك سعود، (ت. ط).
- **هشام محمد فريد رستم**:آثار بيئة المعالجة الآلية للبيانات على دراسة وتقييم النظام المحاسبي وما يرتبط به من ضوابط داخلية، مجلة المحاسب القانوني العربي، الأردن، أغسطس١٩٩٠م.

– TGI Paris 10 Avril 2009; CA Paris 6 mai 2009 TGI Paris 14 November 2008 ; TGI Mulhouse 17 mars 20

-Passa (J) Propriétélittéraire et artistique , internet et droitd'auteur, JCP Civil

annexes , fasc 1970.
-cons. Proud h. Boulogne-Billancourt 19 November 2010-9/003/-316 --Cass. Civ. 1ere 14 janvier 2010.
-Cotton Delo: "Facebook Files for IPO; Reveals $1 Billion in 2011 profit" Ad Age Digital, February 01, 2012.
– Ray J-E, Little Brothers are watching you, SeamaineSocialeLamy, 6decembre 2010.
-cons. proud h. Boulogne-Billancourt 19 November 2010-9/00316.
- Annie Blandin, Gilles Dedessus le Moustier et LudovicLombard Reseaux-sociaux et droit project URSO, Etude menee par Telecom Bretagne, Juin 2011, p.12.- tgi briars ordonnance de referee 13 Avril 2010 n10/53340.
- http://ec.europa.eu/justice/data-protection/document/review2012/com-2012-9-fr.pdf
- http://www.wk-rh.fr/actualities/upload/social_actu33767_ssl-1470.pdf
- http://juriscom.net/dosuments/donneesprso20120222.pdf
- http://twitter.com/tos
- http://www.facebook.com/legal/terms

فهرس الموضوعات

موجز عن البحث ٩٥٦
المقدمة ٩٥٨
المبحث الأول تعريف الإثبات وأهميته ٩٦٢
المطلب الأول التعريف بالإثبات ٩٦٢
المطلب الثاني أهمية الإثبات ٩٦٤
المبحث الثاني الطبيعة القانونية لمواقع التواصل الاجتماعي ٩٦٦
المطلب الأول التعريف بالمستخدم والتزاماته عبر شبكات التواصل الاجتماعي ٩٦٦
المطلب الثاني الطبيعة القانونية لمواقع التواصل الاجتماعي ٩٦٩
الاتجاه الأول: اعتبار مواقع التواصل الاجتماعي متعهد إيواء: ٩٧٠
الاتجاه الثاني: اعتبار مواقع التواصل الاجتماعي ناشرا : ٩٧١
المبحث الثالث حجية الرسائل في الإثبات في مواقع التواصل الاجتماعي ٩٧٤
المطلب الأول الحجية القانونية للرسائل في الإثبات في القانون المدني ٩٧٤
المطلب الثاني حجية الرسائل في الإثبات في مواقع التواصل الاجتماعي ٩٧٨
المطلب الثالث صعوبات استخلاص أدلة الإثبات عبر مواقع الاتصال الاجتماعي .. ٩٨٨
الخاتمة وأهم نتائج البحث ٩٩٢
المراجع ٩٩٤
فهرس الموضوعات ٩٩٧